

حديث نحن معاشر الأنبياء

[26] والسلام أن يبلغ هذه المسألة إلى من لا حاجة به إليها ولا يبلغها إلى من له إلى معرفتها أشد الحاجة؟. وثالثها: يحتمل ان قوله " ما تركناه صدقة صلة " لا نورث " والتقدير: ان الشئ الذي تركناه صدقة، فذلك الشئ لا يورث فان قيل: فعلى هذا التقدير لا يبقى للرسول خاصية في ذلك. قلنا: بل تبقى الخاصة لا حتمال ان الانبياء إذا عزموا على التصدق بشئ فيمجرد العزم يخرج ذلك عن ملكهم ولا يرثه وارث عنهم، وهذا المعنى مفقود في حق غيرهم. (20). قال العلامة الحلبي رحمه الله: إن أبا بكر منع فاطمة إرثها فقالت: يا ابن أبي قحافة أترث أباك ولا أترث أبي !! واحتج عليها برواية تفرد هو بها عن جميع المسلمين، مع قلة رواياته وقلة علمه، وكونه الغريم لان الصدقة تحل عليه. فقال لها: إن النبي قال: " نحن معاشر الانبياء لا نورث ما تركناه صدقة "، والقرآن مخالف لذلك فإن صريحه يقتضي دخول النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيه بقوله تعالى: (بوصيكم الله في أولادكم) (21). وقد نص على أن الانبياء يورثون، فقال تعالى: (وورث سليمان داود) (22).

(20) التفسير الكبير 9 / 210. (21) سورة

النساء: 4 / 11. (22) سورة النمل: 27 / 16.